

**ظهير شريف بتنفيذ القانون رقم 15.19 الموافق
بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون في مجال
مكافحة الجريمة، الموقع بالرباط في 13 فبراير
2019 بين المملكة المغربية ومملكة إسبانيا**

**ظهير شريف رقم 1.20.09 صادر في 11 من رجب 1441
(6 مارس 2020) بتنفيذ القانون رقم 15.19 الموافق بموجبه
على الاتفاق بشأن التعاون في مجال محاربة الجريمة، الموقع
بالرباط في 13 فبراير 2019 بين المملكة المغربية ومملكة
إسبانيا 1**

الحمد لله وحده،

الطابع الشريف - بداخله:

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولاسيما الفصول 42 و50 و55 (الفقرة الثانية) منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهيرنا الشريف هذا، القانون رقم 15.19 الموافق بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون في مجال محاربة الجريمة، الموقع بالرباط في 13 فبراير 2019 بين المملكة المغربية ومملكة إسبانيا، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بفاس في 11 من رجب 1441 (6 مارس 2020).

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

**قانون رقم 15.19 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون
في مجال محاربة الجريمة، الموقع بالرباط
في 13 فبراير 2019 بين المملكة المغربية ومملكة إسبانيا**

مادة فريدة

يوافق على الاتفاق بشأن التعاون في مجال محاربة الجريمة، الموقع بالرباط
في 13 فبراير 2019 بين المملكة المغربية ومملكة إسبانيا.